

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا
وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا
رَحْمَةُ اللَّهِ وَكَرَمُهُ
بِشْرَحِ الْمُقَدِّمَةِ إِلَى أَجْرٍ وَصِيَّةٍ

تأليف

أَبُو أَسَدٍ الرَّحْمَنِ زَيْنُ إِبْرَاهِيمَ
غفر الله له ولوالديه



الجزء الثاني

الطبعة الثالثة

ذو القعدة ١٤٤٦ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَشْكُرَهُ إِلَّا لَهٗ

بِشْرَحِ الْمُقَدِّمَةِ وَالْآخِرَةِ وَنُفُوسِ الْمُؤْمِنِينَ

بَيْنَ يَدَيِ الْكِتَابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الْخَلْقِ وَسَيِّدِ
الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، حَبِيبِنَا وَسَيِّدِنَا وَإِمَامِنَا وَقَائِدُنَا مُحَمَّدٌ وَعَلَى آلِهِ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ
وَعَلَى صَحْبِهِ وَعَلَى مَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَهُدًى إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، جَعَلَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَإِيَّاكُمْ
مِنْهُمْ، آمِينَ، أَمَّا بَعْدُ:

فَهَذِهِ دُرُوسٌ مُخْتَصَرَةٌ وَمُنْتَخَبَةٌ فِي النَّحْوِ اخْتَصَرْتُهُ مِنْ كِتَابِ «التُّحْفَةُ السَّنِيَّةُ بِشَرْحِ
الْمُقَدِّمَةِ الْأَجْرُومِيَّةِ» لِلْعَلَامَةِ مُحَمَّدٍ مُحْيِي الدِّينِ رَحِمَهُ اللَّهُ، لِيَحْفَظَ بِهَا الصَّغَارُ،
وَيَسْتَعِينُ بِهَا طَالِبُ الْعِلْمِ الْمُبْتَدِئِ. وَأَسَمَيْتُهَا بِ«تَسْهِيلِ الْوُصُولِ إِلَى التُّحْفَةِ السَّنِيَّةِ بِشَرْحِ
الْمُقَدِّمَةِ الْأَجْرُومِيَّةِ»، رَاجِينَ مِنَ الْمَوْلَى عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْزُقَنَا الْإِخْلَاصَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ.
﴿رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾، ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ
وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ﴾.

وَكَتَبَهُ أَفَقَرُ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى

أَبُو أَسَدٍ الرَّحْمَنِ زَيْنُ الْإِبْرَاهِيمِ

مركز متيارة مسلمة للملازمة

كَرَغَايَر - جَاوَةُ الْوُسْطَى

٩ شعبان ١٤٤٥ هـ



MULAZAMAH
MUTIARA MUSLIMAH
GADUNGAN - KARANGANYAR

Email: zenibrahim@icloud.com | Web: www.mutiaramuslimah.com

المَوْضُوعُ

- يَبَيِّنُ يَدَيِ الْكِتَابِ ٣
- الدَّرْسُ الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ عَلَامَاتِ الْإِعْرَابِ ١
- الدَّرْسُ الثَّانِي: عَلَامَاتُ الرَّفْعِ ٢
- (١) مَوَاضِعُ الضَّمَّةِ ٢
- ١- الإِسْمُ الْمُفْرَدُ ٢
- ٢- جَمْعُ التَّكْسِيرِ ٣
- ٣- جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ ٣
- ٤- الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ ٤
- (٢) نِيَابَةُ الْوَائِ عَنِ الضَّمَّةِ ٤
- ١- جَمْعُ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ ٥
- ٢- الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ ٥
- (٣) نِيَابَةُ الْأَلِفِ عَنِ الضَّمَّةِ ٦
- (٤) نِيَابَةُ الثُّونِ عَنِ الضَّمَّةِ ٦
- الدَّرْسُ الثَّلَاثُ: عَلَامَاتُ النَّصْبِ ٨
- (١) مَوَاضِعُ الْفَتْحَةِ ٨
- ١- الإِسْمُ الْمُفْرَدُ ٨
- ٢- جَمْعُ التَّكْسِيرِ ٨
- ٣- الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ، وَلَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ ٩
- (٢) نِيَابَةُ الْأَلِفِ عَنِ الْفَتْحَةِ ٩
- (٣) نِيَابَةُ الْكَسْرَةِ عَنِ الْفَتْحَةِ ٩
- (٤) نِيَابَةُ الْيَاءِ عَنِ الْفَتْحَةِ ١٠
- ١- الْمُثَنِّي ١٠
- ٢- جَمْعُ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ ١٠
- (٥) نِيَابَةُ حَذْفِ الثُّونِ عَنِ الْفَتْحَةِ ١١
- الدَّرْسُ الرَّابِعُ: عَلَامَاتُ الْخَفْضِ ١٢
- (١) مَوَاضِعُ الْكَسْرَةِ ١٢
- ١- الإِسْمُ الْمُفْرَدُ الْمُنْصَرِفُ ١٢

- ٢- جَمْعُ التَّكْسِيرِ الْمُنْصَرَفُ ١٢
- ٣- جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ ١٢
- ٢ (نِيَابَةُ الْيَاءِ عَنِ الْكَسْرِ ١٣
- ١- الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ ١٣
- ٢- الْمُثَنَّى ١٣
- ٣- جَمْعُ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ ١٣
- ٣ (نِيَابَةُ الْفَتْحَةِ عَنِ الْكَسْرِ ١٣
- الدَّرْسُ الْخَامِسُ: عَلَامَتُ الْجَزْمِ ١٧
- (١) مَوْضِعُ الشُّكُونِ ١٧
- (٢) مَوَاضِعُ الْحَذَفِ ١٧
- ١- الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الْمُعْتَلُّ الْآخِرِ ١٧
- ٢- الْأَفْعَالُ الْخَمْسَةُ ١٨
- الدَّرْسُ السَّادِسُ: الْمُعْرَبُ بِالْحَرَكَاتِ ١٩
- الأَصْلُ فِي إِعْرَابِ مَا يُعْرَبُ بِالْحَرَكَاتِ، وَمَا خَرَجَ عَنْهُ ٢٠
- الدَّرْسُ السَّابِعُ: الْمُعْرَبَاتُ بِالْحُرُوفِ ٢٣
- ١- إِعْرَابُ الْمُثَنَّى ٢٣
- ٢- إِعْرَابُ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ ٢٤
- ٣- إِعْرَابُ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ ٢٤
- ٤- إِعْرَابُ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ ٢٥

الدَّرْسُ الْأَوَّلُ: مَعْرِفَةُ عِلَامَاتِ الْإِعْرَابِ

فِلِلْأَسْمَاءِ مِنْ ذَلِكِ: الرَّفْعُ، وَالنَّصْبُ، وَالْخَفْضُ، وَلَا جَزْمَ فِيهَا.
وَلِلْأَفْعَالِ مِنْ ذَلِكِ: الرَّفْعُ، وَالنَّصْبُ، وَالْجَزْمُ، وَلَا خَفْضَ فِيهَا.

عِلَامَاتُ الْإِعْرَابِ تَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

(١) قِسْمٌ مُشْتَرِكٌ بَيْنَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَفْعَالِ، وَهُوَ: الرَّفْعُ وَالنَّصْبُ.

(٢) قِسْمٌ مُخْتَصٌّ بِالْأَسْمَاءِ، وَهُوَ: الْخَفْضُ.

(٣) قِسْمٌ مُخْتَصٌّ بِالْأَفْعَالِ، وَهُوَ: الْجَزْمُ.

لِلرَّفْعِ أَرْبَعُ عِلَامَاتٍ: الضَّمَّةُ، وَالْوَاوُ، وَالْأَلِفُ، وَالنُّونُ.

وَلِلنَّصْبِ خَمْسُ عِلَامَاتٍ: الْفَتْحَةُ، وَالْأَلِفُ، وَالْكَسْرَةُ، وَالْيَاءُ، وَحَذْفُ النُّونِ.

وَلِلْخَفْضِ ثَلَاثُ عِلَامَاتٍ: الْكَسْرَةُ، وَالْيَاءُ، وَالْفَتْحَةُ.

وَلِلْجَزْمِ عِلَامَتَانِ: السُّكُونُ، وَالْحَذْفُ.



الدَّرْسُ الثَّانِي: عِلَامَاتُ الرَّفْعِ

لِلرَّفْعِ أَرْبَعُ عِلَامَاتٍ: الضَّمَّةُ، وَالْوَاوُ، وَالْأَلِفُ، وَالنُّونُ.

(أ) مَوَاضِعُ الضَّمَّةِ

فَإِذَا الضَّمَّةُ؛ فَتَكُونُ عِلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ: فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ، وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ، وَجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ.

أ- الْإِسْمُ الْمَفْرَدُ

الْإِسْمُ الْمَفْرَدُ: هُوَ مَا لَيْسَ مُثْنًى، وَلَا مَجْمُوعًا، وَلَا مُلْحَقًا بِهِمَا، وَلَا مِنْ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ.

تَكُونُ الضَّمَّةُ عِلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ؛ سَوَاءً أَكَانَ الْمُرَادُ بِهِ مُذَكَّرًا أَوْ مُؤَنَّثًا، وَسَوَاءً أَكَانَتْ الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً أَوْ مُقَدَّرَةً.

نَحْوُ: (حَضَرَ مُحَمَّدٌ)، وَ(سَافَرَتْ فَاطِمَةُ)؛ فَ«مُحَمَّدٌ»، وَ«فَاطِمَةُ»؛ فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعِلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ.

نَحْوُ: (حَضَرَ الْفَتَى)، فَ«الْفَتَى»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعِلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الْمُقَدَّرَةُ عَلَى الْأَلِفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَدُّرُ.

نَحْوُ: (حَضَرَ الْقَاضِي)، فَ«الْقَاضِي»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعِلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الْمُقَدَّرَةُ عَلَى الْيَاءِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا الثَّقُلُ.

نَحْوُ: (حَضَرَ أَخِي)، فَ«أَخِي»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعِلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى مَا قَبْلَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا حَرَكَةُ الْمُنَاسَبَةِ.

٢- جَمْعُ التَّكْسِيرِ

جَمْعُ التَّكْسِيرِ: هُوَ مَا دَلَّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ أَوْ اثْنَتَيْنِ مَعَ تَغْيِيرٍ فِي صَيَغَةِ مُفْرَدِهِ .
تَكُونُ الضَّمَّةُ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي جَمْعِ التَّكْسِيرِ؛ سَوَاءٌ أَكَانَ الْمُرَادُ بِهِ مُذَكَّرًا أَوْ مُؤَنَّثًا،
سَوَاءٌ أَكَانَتْ الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً.

نَحْوُ: (قَامَ الرَّجَالُ)؛ فَ«الرَّجَالُ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ.
نَحْوُ: (حَضَرَ الْجَرَحَى)، فَ«الْجَرَحَى»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الْمُقَدَّرَةُ
عَلَى الْأَلْفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَذُّرُ.

أَنْوَاعُ التَّغْيِيرِ فِي جُمُوعِ التَّكْسِيرِ، سِتَّةٌ:

- (١) تَغْيِيرٌ بِالشَّكْلِ؛ نَحْوُ: (أَسَدٌ - أُسْدٌ)، وَ(نَمْرٌ - نُمْرٌ).
- (٢) تَغْيِيرٌ بِالنَّقْصِ؛ نَحْوُ: (تُهْمَةٌ - تُهْمٌ)، وَ(تُحْمَةٌ - تُحْمٌ).
- (٣) تَغْيِيرٌ بِالزِّيَادَةِ؛ نَحْوُ: (صِنُوٌّ - صِنَوَانٌ).
- (٤) تَغْيِيرٌ فِي الشَّكْلِ مَعَ النَّقْصِ؛ نَحْوُ: (سَرِيرٌ - سُرُرٌ)، وَ(كِتَابٌ - كُتُبٌ).
- (٥) تَغْيِيرٌ فِي الشَّكْلِ مَعَ الزِّيَادَةِ؛ نَحْوُ: (سَبَبٌ - أَسْبَابٌ)، وَ(هِنْدٌ - هُنُودٌ).
- (٦) تَغْيِيرٌ فِي الشَّكْلِ مَعَ الزِّيَادَةِ وَالنَّقْصِ جَمِيعًا؛ نَحْوُ: (كَرِيمٌ - كَرَمَاءٌ)، وَ(رَغِيفٌ - رُغْفَانٌ).

٣- جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ

جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ: هُوَ مَا دَلَّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَتَيْنِ بِزِيَادَةِ أَلْفٍ وَتَاءٍ فِي آخِرِهِ.
تَكُونُ الضَّمَّةُ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ؛ سَوَاءٌ أَكَانَتْ الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً أَمْ
كَانَتْ مُقَدَّرَةً، وَلَا تَكُونُ الضَّمَّةُ مُقَدَّرَةً إِلَّا عِنْدَ إِضَافَتِهِ لِبَاءِ الْمُتَكَلِّمِ.

نَحْوُ: (سَافَرَ الْفَاطِمَاتُ)؛ فَ«الْفَاطِمَاتُ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ.

نَحْوُ: (هَذِهِ شَجَرَاتِي)، فَ«شَجَرَاتِي»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الْمُقَدَّرَةُ عَلَى مَا قَبْلَ يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا حَرَكَةُ الْمُنَاسَبَةِ.

٤- الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ

تَكُونُ الضَّمَّةُ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِهِ: ١- أَلِفُ اثْنَيْنِ، ٢- وَلَا وَאוُ جَمَاعَةٍ، ٣- وَلَا يَاءُ الْمُؤَنَّثَةِ الْمُخَاطَبَةِ، ٤- وَلَا نُونُ التَّوَكُّيدِ الْخَفِيفَةِ أَوْ الثَّقِيلَةِ، ٥- وَلَا نُونُ النِّسْوَةِ؛ سَوَاءٌ أَكَانَتْ الضَّمَّةُ ظَاهِرَةً أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً.

نَحْوُ: (يَضْرِبُ)، وَ(يَكْتُبُ): مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ.

نَحْوُ: (يَرْضَى)، وَ(يَقْوَى): مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْأَلِفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَدُّرُ.

نَحْوُ: (يَدْعُو)، وَ(يَرْجُو): مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْوَاوِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا الثَّقُلُ.

نَحْوُ: (يُقْضَى)، وَ(يُرْضَى): مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ضَمَّةٌ مُقَدَّرَةٌ عَلَى الْيَاءِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا الثَّقُلُ.

٢) نِيَابَةُ الْوَاوِ عَنِ الضَّمَّةِ

وَأَمَّا الْوَاوُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي مَوْضِعَيْنِ: فِي جَمْعِ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ، وَفِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ - وَهِيَ: أَبُوكَ، وَأَخُوكَ، وَحَمُوكَ، وَفُوكَ، وَذُو مَالٍ -.

١- جَمْعُ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ

جَمْعُ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ: هُوَ إِسْمٌ دَلَّ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ اثْنَيْنِ، بِرِيَادَةِ «الْوَاوِ وَالنُّونِ رَفْعاً»، أَوْ «الْيَاءِ وَالنُّونِ نَصْباً وَخَفْضاً» فِي آخِرِهِ، صَالِحٌ لِلتَّجْرِيدِ عَنِ الرِّيَادَةِ، وَعَظْفٍ مِثْلِهِ عَلَيْهِ. نَحْوُ: ﴿فَرَحَ الْمُخَلَّفُونَ﴾، فَ(الْمُخَلَّفُونَ): فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الْوَاوُ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، لِأَنَّهُ جَمْعُ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ، وَالنُّونُ عِوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ «مُخَلَّفٌ».

٢- الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ

الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ: هِيَ هَذِهِ الْأَلْفَاظُ الْمَحْصُورَةُ؛ أَبُوكَ، وَأَخُوكَ، وَحَمُوكَ، وَفُوكَ، وَذُو مَالٍ.

نَحْوُ: (حَضَرَ أَبُوكَ وَأَخُوكَ وَحَمُوكَ)، وَ(نَطَقَ فُوكَ)، وَ(ذُو مَالٍ). وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ، فَ«أَبُونَا»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الْوَاوُ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، لِأَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، وَهُوَ مُضَافٌ.

شُرُوطُ إِعْرَابِ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ:

(١) الشُّرُوطُ الَّتِي تَشْتَرِطُ فِي جَمِيعِهَا أَرْبَعَةٌ:

- أَنْ تَكُونَ مُفْرَدَةً.
 - أَنْ تَكُونَ مُكَبَّرَةً غَيْرَ مُصَغَّرَةٍ.
 - أَنْ تَكُونَ مُضَافَةً.
 - أَنْ تَكُونَ إِضَافَتُهَا لِغَيْرِ يَاءٍ الْمُتَكَلِّمِ.
- (٢) الشُّرُوطُ الَّتِي تَخْتَصُّ بِبَعْضِهَا ذُوْنَ بَعْضٍ:

• يَشْتَرِطُ فِي «فُو» أَنْ تَخْلُوَ مِنَ «الْمِيمِ» ، فَلَوْ اتَّصَلَتْ بِهَا «الْمِيمُ» أُعْرِبَتْ بِالْحَرَكَاتِ الظَّاهِرَةِ، نحو: (هَذَا فَمٌ حَسَنٌ).

• وَيَشْتَرِطُ فِي «دُو»؛ ١- أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى (صَاحِبٍ)، ٢- أَنْ يَكُونَ الَّذِي تُصَافُ إِلَيْهِ إِسْمٌ جِنْسٍ ظَاهِرًا غَيْرَ وَصْفٍ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِمَعْنَى (صَاحِبٍ)؛ بِأَنْ كَانَتْ مَوْضُوعَةً فَهِيَ مَبْنِيَّةٌ.

(٣) نِيَابَةُ الْأَلِفِ عَنِ الضَّمَّةِ

وَأَمَّا الْأَلِفُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ فِي: تَشْنِيَةِ الْأَسْمَاءِ خَاصَّةً.

المُثَنِّي: هُوَ كُلُّ إِسْمٍ دَلَّ عَلَى اثْنَيْنِ أَوْ اثْنَتَيْنِ، بِزِيَادَةِ الْأَلِفِ وَالتَّنُونِ مَكْسُورَةً فِي آخِرِهِ رَفْعًا، وَالْيَاءِ وَالتَّنُونِ مَكْسُورَةً فِي آخِرِهِ نَصْبًا وَخَفْضًا، أَغْنَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ عَنِ الْعَاطِفِ وَالْمَعْطُوفِ.

نَحْوُ: (حَضَرَ الصَّدِيقَانِ)؛ فَ«الصَّدِيقَانِ»؛ فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الْأَلِفُ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَالتَّنُونُ عَوَظٌ عَنِ التَّنُونِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ: «صَدِيقٌ».

(٤) نِيَابَةُ التَّنُونِ عَنِ الضَّمَّةِ

وَأَمَّا التَّنُونُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلرَّفْعِ: فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ إِذَا اتَّصَلَ بِهِ ضَمِيرُ تَشْنِيَةٍ، أَوْ ضَمِيرُ جَمْعٍ، أَوْ ضَمِيرُ الْمُؤَنَّثَةِ الْمُخَاطَبَةِ.

الْأَفْعَالُ الْخَمْسَةُ: هِيَ كُلُّ فِعْلٍ مُضَارِعٍ اتَّصَلَتْ بِهِ؛ ١- أَلِفُ الْإِثْنَيْنِ، أَوْ ٢- وَأُو الْجَمَاعَةِ، أَوْ ٣- يَاءُ الْمُخَاطَبَةِ، وَمِثَالُهَا: يَفْعَلَانِ، وَتَفْعَلَانِ، وَيَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلِينَ.

فَمِثَالُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْمُسْنَدِ إِلَى أَلِفِ الْإِثْنَيْنِ، نَحْوُ: (الصَّدِيقَانِ يُسَافِرَانِ غَدًا)، وَنَحْوُ: (أَنْتُمَا تُسَافِرَانِ غَدًا)، «يُسَافِرَانِ»، وَ«تُسَافِرَانِ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ

النَّاصِبِ وَالْجَازِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ثُبُوتُ التُّونِ، وَالْألفُ الْإِثْنَيْنِ فَاعِلٌ، مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ.

فَمِثَالُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْمُسْنَدِ إِلَى أَلِفِ الْإِثْنَيْنِ؛ فَنَحْوُ: (الْهِنْدَانِ تُسَافِرَانِ غَدًا)، وَنَحْوُ: (أَنْتُمَا يَا هِنْدَانِ تُسَافِرَانِ غَدًا)، فَ«تُسَافِرَانِ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَازِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ثُبُوتُ التُّونِ، وَالْألفُ فَاعِلٌ، مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ.

فَمِثَالُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْمُسْنَدِ إِلَى وَاوِ الْجَمَاعَةِ نَحْوُ: (الرَّجَالُ الْمُخْلِصُونَ هُمُ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِوَاجِبِهِمْ)، وَنَحْوُ: (أَنْتُمْ يَا قَوْمِي تَقُومُونَ بِوَاجِبِكُمْ) فَ«يَقُومُونَ»، وَ«تَقُومُونَ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَازِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ثُبُوتُ التُّونِ، وَوَاوِ الْجَمَاعَةِ فَاعِلٌ، مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ.

فَمِثَالُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْمُسْنَدِ إِلَى يَاءِ الْمُؤَنَّثَةِ الْمُخَاطَبَةِ، نَحْوُ: (أَنْتِ يَا هِنْدُ تَعْرِفِينَ وَاجِبَكَ) فَ«تَعْرِفِينَ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَازِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ثُبُوتُ التُّونِ، وَيَاءُ الْمُؤَنَّثَةِ الْمُخَاطَبَةِ فَاعِلٌ، مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ.



الدَّرْسُ الثَّالِثُ: عَلَامَاتُ النَّصْبِ

وَلِلنَّصْبِ خَمْسُ عَلَامَاتٍ: الْفَتْحَةُ، وَالْأَلِفُ، وَالْكَسْرَةُ، وَالْيَاءُ، وَحَذْفُ النُّونِ.

(أ) مَوَاضِعُ الْفَتْحَةِ

فَأَمَّا الْفَتْحَةُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلنَّصْبِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ، وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ، وَالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ وَلَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ.

١- الْإِسْمُ الْمُفْرَدُ

تَكُونُ الْفَتْحَةُ عَلَامَةً لِلنَّصْبِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَتْ الْفَتْحَةُ ظَاهِرَةً أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً.

نَحْوُ: (لَقِيتُ عَلِيًّا)، وَ(قَابَلْتُ هِنْدًا)؛ فَ(عَلِيًّا) وَ(هِنْدًا): مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.

نَحْوُ: (لَقِيتُ الْفَتَى)، وَ(حَدَّثْتُ لَيْلَى)؛ فَ(الْفَتَى)، وَ(لَيْلَى): مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ فَتْحَةُ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلِفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَدُّ.

٢- جَمْعُ التَّكْسِيرِ

تَكُونُ الْفَتْحَةُ عَلَامَةً لِلنَّصْبِ فِي جَمْعِ التَّكْسِيرِ، وَسَوَاءٌ أَكَانَتْ الْفَتْحَةُ ظَاهِرَةً عَلَى آخِرِهِ أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً.

تَقُولُ: (صَاحَبْتُ الرِّجَالَ)، وَ(رَعَيْتُ الْهُنُودَ): مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.

نَحْوُ: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى﴾: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ فَتْحَةُ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلِفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَدُّ.

٣- الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ، وَلَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ

تَكُونُ الْفَتْحَةُ عَلَامَةً لِلنَّصْبِ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ نَاصِبٌ، وَلَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ: ١- أَلِفُ اثْنَيْنِ، ٢- وَلَا وَאוُ جَمَاعَةٍ، ٣- وَلَا يَاءُ مُخَاطَبَةٍ، ٤- وَلَا نُونٌ تَوْكِيدٍ، ٥- وَلَا نُونٌ نِسْوَةٍ؛ وَسَوَاءٌ أَكَانَتِ الْفَتْحَةُ ظَاهِرَةً أَمْ كَانَتْ مُقَدَّرَةً.

نَحْوُ: ﴿لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ﴾، فَ«نَبْرَحَ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِ«لَنْ»، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ.

نَحْوُ: (يَسْرُنِي أَنْ تَسْعِيَ إِلَى الْمَجْدِ)، فَ«تَسْعِيَ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِ«أَنْ»، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ فَتْحَةُ مُقَدَّرَةٍ عَلَى الْأَلِفِ مَنَعَ مِنْ ظُهُورِهَا التَّعَدُّ.

٢) نِيَابَةُ الْأَلِفِ عَنِ الْفَتْحَةِ

وَأَمَّا الْأَلِفُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلنَّصْبِ فِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ - نَحْوُ: رَأَيْتُ أَبَاكَ وَأَخَاكَ -.

نَحْوُ: (زُورِي حَمَاكِ)، وَ(نَظَّفُ فَاكِ)، وَ(لَا تَحْتَرِمِ ذَا الْمَالِ لِمَالِهِ)؛ فَ«حَمَاكِ»، وَ«فَاكِ»، وَ«ذَا الْمَالِ»: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْأَلِفُ نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ، لِأَنَّهُ الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ.

٣) نِيَابَةُ الْكَسْرِ عَنِ الْفَتْحَةِ

وَأَمَّا الْكَسْرَةُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلنَّصْبِ فِي جَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ.

تَقُولُ: (إِنَّ الْفَتَيَاتِ الْمُهَذَّبَاتِ يُدْرِكُنَ الْمَجْدَ)، فَ«الْفَتَيَاتِ»، وَ«الْمُهَذَّبَاتِ»: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْكَسْرَةُ نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ، لِأَنَّهُ جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمٍ.

٤) نِيَابَةُ الْيَاءِ عَنِ الْفَتْحَةِ

وَأَمَّا الْيَاءُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلنَّصْبِ: فِي التَّثْنِيَةِ، وَالْجَمْعِ.

أي: ١- الْمُثْنِي، و٢- جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ.

نَصْبُ الْمُثْنِي وَجَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ يُجُودُ الْيَاءُ فِي آخِرِهِ:

(١) أَنَّ الْيَاءَ فِي الْمُثْنِي يَكُونُ مَا قَبْلَهَا مَفْتُوحًا وَمَا بَعْدَهَا مَكْسُورًا.

(٢) وَالْيَاءُ فِي جَمْعِ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ يَكُونُ مَا قَبْلَهَا مَكْسُورًا وَمَا بَعْدَهَا مَفْتُوحًا.

١- الْمُثْنِي

نَحْوُ: (نَظَرْتُ عُصْفُورَيْنِ فَوْقَ الشَّجَرَةِ)، فَ«عُصْفُورَيْنِ»: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْيَاءُ الْمَفْتُوحُ مَا قَبْلَهَا الْمَكْسُورُ مَا بَعْدَهَا، لِأَنَّهُ مُثْنِي، وَالتَّنْوِينُ عَوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ «عُصْفُرٌ».

٢- جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ


نَحْوُ: (إِنَّ الْمُتَّقِينَ لَيَكْسِبُونَ رِضًا رَبِّهِمْ)، فَ«الْمُتَّقِينَ»: إِسْمٌ إِنَّ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْيَاءُ الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا الْمَفْتُوحُ مَا بَعْدَهَا، لِأَنَّهُ جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ، وَالتَّنْوِينُ عَوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ «مُتَّقٍ».

ه) نِيَابَةُ حَذْفِ التُّونِ عَنِ الْمَنْحَةِ

وَأَمَّا حَذْفُ التُّونِ؛ فَيَكُونُ عَلَامَةً لِلنَّصْبِ: فِي الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ الَّتِي رَفَعَهَا بِثَبَاتِ التُّونِ.

نَحْوُ: (لَنْ تَضْرِبَا)، (لَنْ تَضْرِبُوا)، (لَنْ تَضْرِبِي).

فَ«تَضْرِبَا»، و«تَضْرِبُوا»، و«تَضْرِبِي»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِـ«لَنْ»، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ حَذْفُ التُّونِ، وَالْأَلِفُ أَوْ الْوَاوُ أَوْ الْيَاءُ فَاعِلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ.



الدَّرْسُ الرَّابِعُ: عَلَامَاتُ الْخَفْضِ

وَلِلْخَفْضِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ: الْكَسْرَةُ، وَالْيَاءُ، وَالْفَتْحَةُ.

(أ) مَوَاضِعُ الْكَسْرَةِ

فَأَمَّا الْكَسْرَةُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلْخَفْضِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ الْمُنْصَرِفِ، وَجَمْعِ التَّكْسِيرِ الْمُنْصَرِفِ، وَجَمْعِ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ.

١- الْإِسْمُ الْمَفْرَدُ الْمُنْصَرِفُ

وَالصَّرْفُ: هُوَ التَّنْوِينُ.

نَحْوُ: (سَعَيْتُ إِلَى مُحَمَّدٍ)، فَ«مُحَمَّدٍ»: مَخْفُوضٌ، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْكَسْرَةُ الظَّاهِرَةُ.

٢- جَمْعُ التَّكْسِيرِ الْمُنْصَرِفِ

نَحْوُ: (مَرَرْتُ بِرِجَالٍ كِرَامٍ)، فَ«رِجَالٍ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ بِ«الْبَاءِ»، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْكَسْرَةُ الظَّاهِرَةُ.

٣- جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ

تَقُولُ: (نَظَرْتُ إِلَى فَتَيَاتٍ مُؤَدَّبَاتٍ)، فَ«فَتَيَاتٍ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ بِ«إِلَى»، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْكَسْرَةُ الظَّاهِرَةُ.

٢) نِيَابَةُ الْيَاءِ عَنِ الْكُسْرَةِ

وَأَمَّا الْيَاءُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلْخَفْضِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: فِي الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، وَفِي التَّشْنِيعِ، وَالْجَمْعِ.

١- الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ

نَحْوُ: (سَلَّمَ عَلَى أَبِيكَ صَبَاحَ كُلِّ يَوْمٍ)، فـ«أَبِيكَ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ بـ«عَلَى»، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْيَاءُ لِإِنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، وَ«الْكَافُ»: ضَمِيرُ الْمُخَاطَبِ، مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ فِي مَحَلِّ خَفْضٍ مُضَافٍ إِلَيْهِ.

٢- الْمُثَنِّي

نَحْوُ: (أَنْظِرْ إِلَى الْجُنْدِيِّينَ)، فـ«الْجُنْدِيِّينَ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ بـ«إِلَى»، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْيَاءُ، الْمَفْتُوحُ مَا قَبْلَهَا الْمَكْسُورُ مَا بَعْدَهَا لِإِنَّهُ مُثَنِّي، وَالثُّنُونُ عِوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ «جُنْدٌ».

٣- جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ

نَحْوُ: (رَضِيتُ عَنِ الْبَكْرَيْنِ)، فـ«الْبَكْرَيْنِ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ بـ«عَنِ»، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْيَاءُ الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا الْمَفْتُوحُ مَا بَعْدَهَا لِإِنَّهُ جَمْعُ الْمَذْكَرِ السَّالِمِ، وَالثُّنُونُ عِوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ «بَكْرٌ».

٣) نِيَابَةُ الْفَتْحَةِ عَنِ الْكُسْرَةِ

وَأَمَّا الْفَتْحَةُ؛ فَتَكُونُ عَلَامَةً لِلْخَفْضِ فِي: الْإِسْمِ الَّذِي لَا يَنْصَرِفُ.

وَمَعْنَى كَوْنِهِ لَا يَنْصَرِفُ: هُوَ الَّذِي لَا يَقْبَلُ التَّنْوِينَ وَلَا الْخَفْضَ بِالْكَسْرِ.

وَالِاسْمُ الَّذِي لَا يَنْصَرِفُ: هُوَ الَّذِي أَشْبَهَ الْفِعْلَ فِي وُجُودِ عِلَّتَيْنِ فَرْعِيَّتَيْنِ :
إِحْدَاهُمَا تَرْجِعُ إِلَى اللَّفْظِ، وَالْأُخْرَى تَرْجِعُ إِلَى الْمَعْنَى، أَوْ وُجِدَ فِيهِ عِلَّةٌ وَاحِدَةٌ تَقُومُ
مَقَامَ الْعِلَّتَيْنِ.

وَالْعِلَلُ الْمَعْنَى اثْنَتَانِ: ١- الْعِلْمِيَّةُ، وَ ٢- الْوَصْفِيَّةُ. وَلَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ وَاحِدَةٍ مِنْ
هَاتَيْنِ الْعِلَّتَيْنِ.

وَالْعِلَلُ اللَّفْظِيَّةُ سِتٌّ، وَهِيَ:

(١) التَّائِيثُ بِغَيْرِ أَلِفٍ،

(٢) الْعُجْمَةُ،

(٣) التَّرْكِيْبُ،

(٤) زِيَادَةُ الْأَلِفِ وَالتَّنُونِ،

(٥) وَزْنُ الْفِعْلِ،

(٦) الْعَدْلُ.

وَلَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ وَاحِدَةٍ مِنَ الْعِلَلِ اللَّفْظِيَّةِ مَعَ وُجُودِ «الْعِلْمِيَّةِ» فِيهِ.

وَلَا بُدَّ مِنْ وُجُودِ ثَلَاثَةٍ مِنَ الْعِلَلِ اللَّفْظِيَّةِ مَعَ وُجُودِ «الْوَصْفِيَّةِ» فِيهِ، وَهِيَ : ١- زِيَادَةُ
الْأَلِفِ وَالتَّنُونِ، أَوْ ٢- وَزْنُ الْفِعْلِ، أَوْ ٣- الْعَدْلُ .

وَالْمُرَادُ بِالتَّائِيثِ بِغَيْرِ أَلِفٍ: فَأَخْرَجَ التَّائِيثُ بِالْأَلِفِ سَوْءٌ كَانَتْ مَقْصُورَةً أَمْ
مَمْدُودَةً.

وَالْمُرَادُ بِالْعُجْمَةِ: أَنْ تَكُونَ الْكَلِمَةُ مِنْ أَوْضَاعٍ غَيْرِ الْعَرَبِ.

وَالْمُرَادُ بِالتَّرْكِيْبِ: يَقْصُدُ بِهِ التَّرْكِيْبُ الْمَرْجِي، وَهُوَ جَعَلَ إِسْمَيْنِ بِمَنْزِلَةِ إِسْمٍ
وَاحِدٍ.

وَالْمُرَادُ بِوَزْنِ الْفِعْلِ: كُلُّ عِلْمٍ يَصْلُحُ أَنْ يُسْتَخْدَمَ فِعْلًا.

وَالْمُرَادُ بِالْعَدْلِ: تَحْوِيلُ الْإِسْمِ مِنْ وَزْنٍ إِلَى وَزْنٍ آخَرَ.

فَمِثَالُ الْعَلَمِيَّةِ مَعَ التَّأْنِيثِ بِغَيْرِ أَلِفٍ: فَاطِمَةُ، وَزَيْنَبُ، وَحَمْرَةُ.

وَمِثَالُ الْعَلَمِيَّةِ مَعَ الْعُجْمَةِ: إِدْرِيسُ، وَيَعْقُوبُ، وَإِبْرَاهِيمُ.

وَمِثَالُ الْعَلَمِيَّةِ مَعَ التَّرْكِيبِ: مَعْدِيكَرَبُ، وَبَعْلَبَكُ.

وَمِثَالُ الْعَلَمِيَّةِ مَعَ زِيَادَةِ الْأَلِفِ وَالتُّونِ: مَرْوَانُ، وَعُثْمَانُ.

وَمِثَالُ الْعَلَمِيَّةِ مَعَ وَزْنِ الْفِعْلِ: أَحْمَدُ، وَيَشْكُرُ، وَيَزِيدُ.

وَمِثَالُ الْعَلَمِيَّةِ مَعَ الْعَدْلِ: عُمَرُ مِنْ عَامِرٍ، وَزُفَرُ مِنْ زَافِرٍ.

وَمِثَالُ الْوَصْفِيَّةِ مَعَ زِيَادَةِ الْأَلِفِ وَالتُّونِ: رِيَّانُ، وَشَبْعَانُ، وَيَقْظَانُ.

وَمِثَالُ الْوَصْفِيَّةِ مَعَ وَزْنِ الْفِعْلِ: أَكْرَمُ، وَأَفْضَلُ، وَأَجْمَلُ.

وَمِثَالُ الْوَصْفِيَّةِ مَعَ الْعَدْلِ: مَثْنِي، وَثَلَاثُ، وَرُبَاعُ، وَأُخْرُ.

وَأَمَّا الْعِلَتَانِ اللَّتَانِ تَقُومُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَقَامَ الْعِلَّتَيْنِ فَهُمَا: ١- صِيغَةُ مُنْتَهَى

الْجُمُوعِ، وَ ٢- أَلِفُ التَّأْنِيثِ الْمَقْصُورَةِ، وَ ٣- وَأَلِفُ التَّأْنِيثِ الْمَمْدُودَةِ.

(١) صِيغَةُ مُنْتَهَى الْجُمُوعِ فَضَابِطُهَا: أَنْ يَكُونَ الْإِسْمُ جَمْعَ تَكْسِيرٍ عَلَى وَزْنِي

«مَفَاعِلَ» أَوْ «مَفَاعِيلَ»؛ نَحْوُ: مَسَاجِدَ، وَمَنَابِرَ، وَأَفَاضِلَ؛ وَنَحْوُ: مَفَاتِيحَ،

وَعَصَافِيرَ، وَقَنَادِيلَ.

(٢) وَأَمَّا أَلِفُ التَّأْنِيثِ الْمَقْصُورَةِ، نَحْوُ: حَبْلِي، وَقُصُوي، وَدُنْيَا.

(٣) وَأَمَّا أَلِفُ التَّأْنِيثِ الْمَمْدُودَةِ، نَحْوُ: حَمَرَاءُ، وَحَسَنَاءُ، وَيَبْيَضَاءُ.

وَيُشْتَرَطُ لِحَفْضِ الْإِسْمِ الَّذِي لَا يَنْصَرِفُ بِالْفَتْحَةِ:


١- أَنْ يَكُونَ خَالِيًا مِنْ «أَل»، ٢- وَأَلَّا يُضَافَ إِلَى إِسْمٍ بَعْدَهُ.

فَإِنْ اقْتَرَنَ بِ«أَل» أَوْ أُضِيفَ؛ خُفِضَ بِالْكَسْرِ، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾، وَقَوْلِكَ: (مَرَرْتُ بِحَسَنَاءٍ قُرَيْشٍ).

الإعراب:

(صَلَّى اللَّهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِهِ)، فـ«إِبْرَاهِيمَ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ بـ«عَلَى»، وَعَلَامَةٌ خَفِضِهِ الْفَتْحَةُ نِيَابَةً عَنِ الْكَسْرِ؛ لِأَنَّهُ إِسْمٌ لَا يَنْصَرِفُ، وَالْمَانِعُ مِنْ صَرْفِ الْعَلَمِيَّةِ وَالْعُجْمَةُ.

(رَضِيَ اللَّهُ عَنْ عُمَرَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ)، فـ«عُمَرَ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ بـ«عَنْ»، وَعَلَامَةٌ خَفِضِهِ الْفَتْحَةُ نِيَابَةً عَنِ الْكَسْرِ؛ لِأَنَّهُ إِسْمٌ لَا يَنْصَرِفُ، وَالْمَانِعُ مِنْ صَرْفِ الْعَلَمِيَّةِ وَالْعَدْلُ.



الدَّرْسُ الْخَامِسُ: عَلَامَةُ الْجَزْمِ

وَلِلْجَزْمِ عَلَامَتَانِ: السُّكُونُ، وَالْحَذْفُ.

(١) مَوْضِعُ السُّكُونِ

فَأَمَّا السُّكُونُ؛ فَيَكُونُ عَلَامَةً لِلْجَزْمِ فِي: الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الصَّحِيحِ الْآخِرِ.

الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الصَّحِيحُ الْآخِرُ: هُوَ الَّذِي آخِرُهُ لَيْسَ حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ.
نَحْوُ: (لَمْ يَلْعَبْ عَلَيَّ) فـ«يَلْعَبُ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بـ«لَمْ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ
السُّكُونُ.

(٢) مَوَاضِعُ الْحَذْفِ

وَأَمَّا الْحَذْفُ؛ فَيَكُونُ عَلَامَةً لِلْجَزْمِ فِي: الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْمُعْتَلِّ الْآخِرِ، وَفِي الْأَفْعَالِ
الْخَمْسَةِ الَّتِي رَفَعَهَا بِثَبَاتِ النُّونِ.

١- الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الْمُعْتَلُّ الْآخِرُ

الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الْمُعْتَلُّ الْآخِرُ: هُوَ الَّذِي آخِرُهُ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ.
تَكُونُ حَذْفُ حَرْفِ الْعِلَّةِ عَلَامَةً لِلْجَزْمِ فِي الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْمُعْتَلِّ الْآخِرِ.
نَحْوُ: (لَمْ يَسْعَ)، وَ(لَمْ يَرْضَ)، وَ(لَمْ يَدْعُ)، وَ(لَمْ يَرْجُ)، وَ(لَمْ يُعْطِ)، وَ(لَمْ
يَقْضِ).

الإِعْرَابُ:

(لَمْ يَسْعَ عَلَيَّ إِلَى الْمَجْدِ)، فـ«يَسْعُ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بـ«لَمْ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ
حَذْفُ الْأَلِفِ، وَالْفَتْحَةُ قَبْلَهَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا.

(لَمْ يَدْعُ مُحَمَّدٌ إِلَّا إِلَى الْحَقِّ)، ف«يَدْعُ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بـ«لَمْ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ حَذْفُ الْوَاوِ، وَالضَّمَّةُ قَبْلَهَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا.

(لَمْ يُعْطِ مُحَمَّدٌ إِلَّا خَالِدًا)، ف«يُعْطِ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بـ«لَمْ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ حَذْفُ الْيَاءِ، وَالْكَسْرَةُ قَبْلَهَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا.

٢- الْأَفْعَالُ الْخَمْسَةُ

تَكُونُ حَذْفُ النُّونِ عِلَامَةً لِلْجَزْمِ فِي الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ الَّتِي تَرْفَعُ بِثُبُوتِ النُّونِ.

نَحْوُ: (لَمْ يَضْرِبَا)، وَ(لَمْ تَضْرِبَا)، وَ(لَمْ يَضْرِبُوا)، وَ(لَمْ تَضْرِبُوا)، وَ(لَمْ تَضْرِبِي):
فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بـ«لَمْ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ حَذْفُ النُّونِ نِيَابَةً عَنِ السُّكُونِ، وَالْأَلِفُ أَوْ الْوَاوُ أَوْ الْيَاءُ فَاعِلٌ، مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ.



الدَّرْسُ السَّادِسُ: الْمُعَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ

المُعَرَّبَاتُ قِسْمَانِ: قِسْمٌ يُعَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ، وَقِسْمٌ يُعَرَّبُ بِالْحُرُوفِ.
فَالَّذِي يُعَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ: الْإِسْمُ الْمُفْرَدُ، وَجَمْعُ التَّكْسِيرِ، وَجَمْعُ
الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، وَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ.

الْحَرَكَاتُ ثَلَاثَةٌ، وَهِيَ: ١- الضَّمَّةُ، ٢- الْفَتْحَةُ، ٣- الْكَسْرَةُ، وَيُلْحَقُ بِهَا الشُّكُونُ.
الْمُعَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ، أَرْبَعَةُ أَشْيَاءَ:

(١) الْإِسْمُ الْمُفْرَدُ؛ نَحْوُ: (ذَاكَرَ مُحَمَّدٌ الدَّرْسَ)، ف«ذَاكَرَ»: فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى
الْفَتْحِ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَ«مُحَمَّدٌ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ
الظَّاهِرَةُ، وَ«الدَّرْسَ»: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ،
وَ«مُحَمَّدٌ» وَ«الدَّرْسَ» إِسْمٌ مُفْرَدٌ.

(٢) جَمْعُ التَّكْسِيرِ؛ نَحْوُ: (حَفَظَ التَّلَامِيذُ الدُّرُوسَ)، ف«حَفَظَ»: فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ
عَلَى الْفَتْحِ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ، وَ«التَّلَامِيذُ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ
الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ، وَ«الدُّرُوسَ»: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ
الظَّاهِرَةُ، وَ«التَّلَامِيذُ» وَ«الدُّرُوسَ» جَمْعُ تَكْسِيرٍ.

(٣) جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ؛ نَحْوُ: (خَشَعَتِ الْمُؤْمِنَاتُ فِي الصَّلَوَاتِ)،
ف«خَشَعَتِ»: فِعْلٌ مَاضٍ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ لَا مَحَلَّ لَهُ مِنَ الْإِعْرَابِ،
وَ«الْمُؤْمِنَاتُ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ، وَ«فِي»: حَرْفُ جَرٍّ،
وَ«الصَّلَوَاتِ»: مَجْرُورٌ بِ«فِي»، وَعَلَامَةُ جَرِّهِ الْكَسْرَةُ الظَّاهِرَةُ، وَكُلُّ مَنْ
«الْمُؤْمِنَاتِ» وَ«الصَّلَوَاتِ» جَمْعُ مُؤَنَّثٍ سَالِمٍ.

(٤) الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الَّذِي لَمْ يَتَّصِلْ بِآخِرِهِ شَيْءٌ؛ نَحْوُ: (يَذْهَبُ مُحَمَّدٌ)،
فَ«يَذْهَبُ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَارِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ
الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ، وَمُحَمَّدٌ فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ.

الْأَصْلُ فِي إِغْرَابِ مَا يُغَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ، وَمَا خَرَجَ عَنْهُ

وَكُلُّهَا تُرْفَعُ بِالضَّمَّةِ، وَتُنْصَبُ بِالْفَتْحَةِ، وَتُخَفَّضُ بِالْكَسْرِ، وَتُجْزَمُ بِالسُّكُونِ.
وَخَرَجَ عَنْ ذَلِكَ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: جَمْعُ الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ يُنْصَبُ بِالْكَسْرِ، وَالِاسْمُ الَّذِي
لَا يَنْصَرِفُ يُخَفَّضُ بِالْفَتْحَةِ، وَالْفِعْلُ الْمُضَارِعُ الْمُعْتَلُّ الْآخِرُ يُجْزَمُ بِحَذْفِ آخِرِهِ.

الْأَصْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي تُغَرَّبُ بِالْحَرَكَاتِ: أَنْ تُرْفَعَ بِالضَّمَّةِ وَتُنْصَبَ
بِالْفَتْحَةِ، وَتُخَفَّضَ بِالْكَسْرِ، وَتُجْزَمَ بِالسُّكُونِ.

(١) فَأَمَّا الرَّفْعُ بِالضَّمَّةِ فَإِنَّهَا كُلُّهَا قَدْ جَاءَتْ عَلَى مَا هُوَ الْأَصْلُ فِيهَا، فَرَفْعُ
جَمِيعِهَا بِالضَّمَّةِ.

نَحْوُ: (يُسَافِرُ مُحَمَّدٌ وَالْأَصْدِقَاءُ وَالْمُؤْمِنَاتُ)، فَ«يُسَافِرُ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ
لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَارِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ، وَهُوَ إِسْمٌ مُفْرَدٌ،
وَ«الْأَصْدِقَاءُ»: مَرْفُوعٌ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَرْفُوعِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ
الظَّاهِرَةُ، وَهُوَ جَمْعُ التَّكْسِيرِ.

(٢) وَأَمَّا النَّصْبُ بِالْفَتْحَةِ فَإِنَّهَا كُلُّهَا جَاءَتْ عَلَى مَا هُوَ الْأَصْلُ فِيهَا، مَا عَدَا جَمْعُ
الْمُؤَنَّثِ السَّالِمِ، فَإِنَّهُ يُنْصَبُ بِالْكَسْرِ نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ.

نَحْوُ: (لَنْ أُخَالِفَ مُحَمَّدًا وَالْأَصْدِقَاءَ وَالْمُؤْمِنَاتِ)، فَ«أُخَالِفَ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ
مَنْصُوبٌ بِ«لَنْ»، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ، وَ«مُحَمَّدًا»: مَفْعُولٌ بِهِ
مَنْصُوبٌ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ، وَهُوَ إِسْمٌ مُفْرَدٌ، وَ«الْأَصْدِقَاءُ»:
مَنْصُوبٌ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَنْصُوبِ وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْفَتْحَةُ الظَّاهِرَةُ، وَهُوَ

جَمْعُ تَكْسِيرٍ، وَ«الْمُؤْمَنَاتِ»: مَنْصُوبٌ، لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَنْصُوبِ،
وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْكَسْرَةُ نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ، لِأَنَّهُ جَمْعٌ مُؤَنَّثٌ سَالِمٌ.

(٣) وَأَمَّا الْخَفْضُ بِالْكَسْرِ فَإِنَّهَا كُلُّهَا قَدْ جَاءَتْ عَلَى مَا هُوَ الْأَصْلُ فِيهَا، مَا عَدَا:
١- الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ، فَإِنَّهُ لَا يَخْفَضُ أَصْلًا، ٢- وَمَا عَدَا الْإِسْمُ الَّذِي لَا
يَنْصَرِفُ، فَإِنَّهُ يَخْفَضُ بِالْفَتْحَةِ نِيَابَةً عَنِ الْكَسْرِ.


نَحْوُ: (مَرَرْتُ بِمُحَمَّدٍ وَالرَّجَالِ وَالْمُؤْمَنَاتِ وَاحْمَدَ)، فَ«مَرَرْتُ»: فِعْلٌ وَفَاعِلٌ،
وَ«الْبَاءُ» حَرْفٌ خَفَضَ، وَ«مُحَمَّدٌ»: مَخْفُوضٌ بِ«الْبَاءِ»، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْكَسْرَةُ
الظَّاهِرَةُ، وَهُوَ اسْمٌ مُفْرَدٌ مُنْصَرَفٌ، وَ«الرَّجَالِ»: مَخْفُوضٌ، لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى
الْمَخْفُوضِ، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْكَسْرَةُ الظَّاهِرَةُ، وَهُوَ جَمْعٌ تَكْسِيرٍ مُنْصَرَفٌ،
وَ«الْمُؤْمَنَاتِ»: مَخْفُوضٌ، لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى الْمَخْفُوضِ، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ
الْكَسْرَةُ الظَّاهِرَةُ وَهُوَ جَمْعٌ مُؤَنَّثٌ سَالِمٌ، وَ«أَحْمَدَ»: مَخْفُوضٌ لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ
عَلَى الْمَخْفُوضِ، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْفَتْحَةُ نِيَابَةً عَنِ الْكَسْرِ، لِأَنَّهُ اسْمٌ لَا
يَنْصَرِفُ.

(٤) وَأَمَّا الْجَزْمُ بِالسُّكُونِ مُخْتَصٌّ بِالْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، فَإِنْ كَانَ صَحِيحُ الْآخِرِ فَإِنَّ
جَزْمَهُ بِالسُّكُونِ كَمَا هُوَ الْأَصْلُ فِي الْجَزْمِ.

نَحْوُ: (لَمْ يُسَافِرْ خَالِدٌ)، فَ«لَمْ»: حَرْفٌ نَفَى وَجَزَمَ وَقَلَبَ، وَ«يُسَافِرُ»: فِعْلٌ
مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَمْ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ السُّكُونُ، وَ«خَالِدٌ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ،
وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الضَّمَّةُ الظَّاهِرَةُ.

وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ الْمُضَارِعُ مُعْتَلًّا الْآخِرَ.. كَانَ جَزْمُهُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ، نَحْوُ: (لَمْ
يَسْعَ بَكْرٌ)، وَ«لَمْ يَدْعُ»، وَ«لَمْ يَقْضِ»؛ فَ«يَسْعَ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَمْ» وَعَلَامَةُ
جَزْمِهِ حَذْفُ الْأَلِفِ وَالْفَتْحَةُ قَبْلَهَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا... وَ«يَدْعُ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ بِ«لَمْ»

وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ حَذْفُ الْوَائِ وَالضَّمَّةُ قَبْلَهَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا... و«يَقْضِ»: فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَجْزُومٌ
بِ«لَمْ» وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ وَحَذْفُ الْيَاءِ وَالْكَسْرَةُ قَبْلَهَا دَلِيلٌ عَلَيْهَا.



الدَّرْسُ السَّابِعُ: الْمُغْرَبَاتُ بِالْحُرُوفِ

وَالَّذِي يُعْرَبُ بِالْحُرُوفِ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ: التَّثْنِيَّةُ، وَجَمْعُ الْمَذَكَّرِ السَّالِمِ، وَالْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ، وَالْأَفْعَالُ الْخَمْسَةُ - وَهِيَ: يَفْعَلَانِ، وَتَفْعَلَانِ، وَيَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلُونَ، وَتَفْعَلِينَ -.

١- إِعْرَابُ الْمُثْنَى

فَأَمَّا التَّثْنِيَّةُ؛ فَتُرْفَعُ بِالْأَلِفِ، وَتُنْصَبُ وَتُخَفَضُ بِالْيَاءِ.

حُكْمُ الْمُثْنَى: فَأَمَّا التَّثْنِيَّةُ؛ فَتُرْفَعُ بِالْأَلِفِ، وَتُنْصَبُ وَتُخَفَضُ بِالْيَاءِ الْمَفْتُوحُ مَا قَبْلَهَا الْمَكْسُورُ مَا بَعْدَهَا نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ أَوْ الْكَسْرِ، وَالتَّنُونُ عِوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ، وَلَا تُحَذَفُ هَذِهِ التَّنُونُ إِلَّا عِنْدَ الْإِضَافَةِ.

فَمِثَالُ الْمُثْنَى الْمَرْفُوعُ: (حَضَرَ الْقَاضِيَانِ)، فَ«الْقَاضِيَانِ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الْأَلِفُ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، لِأَنَّهُ مُثْنَى، وَالتَّنُونُ عِوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ «قَاضِي».

وَمِثَالُ الْمُثْنَى الْمَنْصُوبُ: (أَحَبُّ الْمُؤَدِّيَيْنِ)، فَ«الْمُؤَدِّيَيْنِ»: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْيَاءُ الْمَفْتُوحُ مَا قَبْلَهَا الْمَكْسُورُ مَا بَعْدَهَا نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ، لِأَنَّهُ مُثْنَى، وَالتَّنُونُ عِوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ «مُؤَدِّب».

وَمِثَالُ الْمُثْنَى الْمَخْفُوضُ: (نَظَرْتُ إِلَى الْفَارِسَيْنِ) فَ«الْفَارِسَيْنِ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ «إِلَى»، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْيَاءُ الْمَفْتُوحُ مَا قَبْلَهَا الْمَكْسُورُ مَا بَعْدَهَا نِيَابَةً عَنِ الْكَسْرِ، لِأَنَّهُ مُثْنَى، وَالتَّنُونُ عِوَضٌ عَنِ التَّنْوِينِ فِي الْإِسْمِ الْمَفْرَدِ «فَارِس».

٢- إِعْرَابُ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ

وَأَمَّا جَمْعُ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ؛ فَيَرْفَعُ بِالْوَاوِ، وَيُنْصَبُ وَيُخَفَضُ بِالْيَاءِ.

حُكْمُ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ: وَأَمَّا جَمْعُ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ؛ فَيَرْفَعُ بِالْوَاوِ، وَيُنْصَبُ وَيُخَفَضُ بِالْيَاءِ الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا الْمَفْتُوحُ مَا بَعْدَهَا نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ أَوْ الْكَسْرِ، وَالتَّنُونُ عَوَضٌ عَنِ التَّنوينِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ، وَلَا تُحذفُ هَذِهِ التَّنُونُ إِلَّا عِنْدَ الْإِضَافَةِ.

فَمِثَالُ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ الْمَرْفُوعُ: (حَضَرَ الْمُسْلِمُونَ)، فَ«الْمُسْلِمُونَ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الْوَاوُ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، لِأَنَّهُ جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٍ، وَالتَّنُونُ عَوَضٌ عَنِ التَّنوينِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ «مُسْلِمٌ».

وَمِثَالُ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ الْمَنْصُوبُ: «رَأَيْتُ الْمُسْلِمِينَ»، فَ«الْمُسْلِمِينَ»: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْيَاءُ الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا الْمَفْتُوحُ مَا بَعْدَهَا نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ، لِأَنَّهُ جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٍ، وَالتَّنُونُ عَوَضٌ عَنِ التَّنوينِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ «مُسْلِمٌ».

وَمِثَالُ جَمْعِ الْمُذَكَّرِ السَّالِمِ الْمَخْفُوضُ: (اتَّصَلْتُ بِالْأَمْرَيْنِ بِالْمَعْرُوفِ)، فَ«الْأَمْرَيْنِ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ بِ«الْبَاءِ»، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْيَاءُ الْمَكْسُورُ مَا قَبْلَهَا الْمَفْتُوحُ مَا بَعْدَهَا، لِأَنَّهُ جَمْعُ مُذَكَّرٍ سَالِمٍ، وَالتَّنُونُ عَوَضٌ عَنِ التَّنوينِ فِي الْإِسْمِ الْمُفْرَدِ «أَمْرٌ».

٣- إِعْرَابُ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ

وَأَمَّا الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ؛ فَتَرْفَعُ بِالْوَاوِ، وَتُنْصَبُ بِالْأَلِفِ، وَتُخَفَضُ بِالْيَاءِ.

حُكْمُ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ: وَأَمَّا الْأَسْمَاءُ الْخَمْسَةُ؛ فَتَرْفَعُ بِالْوَاوِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَتُنْصَبُ بِالْأَلِفِ نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ وَتُخَفَضُ بِالْيَاءِ نِيَابَةً عَنِ الْكَسْرِ.

فَمِثَالُ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ الْمَرْفُوعَةِ: (إِذَا أَمَرَكَ أَبُوكَ فَأَطَعَهُ)، فَ«أَبُوكَ»: فَاعِلٌ مَرْفُوعٌ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ الْوَائِيَّةُ نِيَابَةٌ عَنِ الضَّمَّةِ، لِأَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، وَ«الْكَافُ»: مُضَافٌ إِلَيْهِ، مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ فِي مَحَلِّ خَفْضٍ.

وَمِثَالُ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ الْمَنْصُوبَةِ: «أَطَعُ أَبَاكَ»، وَ«أَحِبُّ أَخَاكَ» فَ«أَبَاكَ» وَ«أَخَاكَ»: مَفْعُولٌ بِهِ مَنْصُوبٌ، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ الْأَلِفُ نِيَابَةٌ عَنِ الْفَتْحَةِ، لِأَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، وَ«الْكَافُ»: مُضَافٌ إِلَيْهِ، مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ فِي مَحَلِّ جَرٍّ.

وَمِثَالُ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ الْمَخْفُوضَةِ: (اسْتَمِعْ إِلَى أَبِيكَ) فَ«أَبِيكَ»: إِسْمٌ مَخْفُوضٌ بِ«إِلَى»، وَعَلَامَةُ خَفْضِهِ الْيَاءُ نِيَابَةٌ عَنِ الْكُسْرَةِ، لِأَنَّهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْخَمْسَةِ، وَ«الْكَافُ»: مُضَافٌ إِلَيْهِ.

٤- إِعْرَابُ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ

وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الْخَمْسَةُ؛ فَتُرْفَعُ بِالنُّونِ، وَتُنْصَبُ وَتُجْزَمُ بِحَذْفِهَا.

حُكْمُ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ: وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الْخَمْسَةُ؛ فَتُرْفَعُ بِثُبُوتِ النُّونِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَتُنْصَبُ وَتُجْزَمُ بِحَذْفِ النُّونِ نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ أَوْ الشُّكُونِ.

فَمِثَالُ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ الْمَرْفُوعَةِ: (تَكْتُبَانِ)، وَ(تَفْهَمَانِ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَرْفُوعٌ، لِتَجَرُّدِهِ مِنَ النَّاصِبِ وَالْجَازِمِ، وَعَلَامَةُ رَفْعِهِ ثُبُوتُ النُّونِ نِيَابَةً عَنِ الضَّمَّةِ، وَ«الْأَلِفُ»: ضَمِيرُ الْإِثْنَيْنِ فَاعِلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الشُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ.

وَمِثَالُ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ الْمَنْصُوبَةِ: (لَنْ تَحْزَنَا)، وَ(لَنْ تَفْشَلَا): فِعْلٌ مُضَارِعٌ مَنْصُوبٌ بِ«لَنْ»، وَعَلَامَةُ نَصْبِهِ حَذْفُ النُّونِ نِيَابَةً عَنِ الْفَتْحَةِ، وَ«الْأَلِفُ»: ضَمِيرُ الْإِثْنَيْنِ فَاعِلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى الشُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ.

وَمِثَالُ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ الْمَجْزُومَةِ: (لَمْ تُذَاكِرَا)، و(لَمْ تَفْهَمَا): فِعْلٌ مُضَارِعٌ
مَجْزُومٌ بِـ«لَمْ»، وَعَلَامَةُ جَزْمِهِ حَذْفُ التَّوْنِ نِيَابَةً عَنِ السُّكُونِ، و«الْأَلِفُ»: ضَمِيرُ الْإِثْنَيْنِ
فَاعِلٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ.

